The Reality of the Rights of People with Disability and the Quality of Their Laws: A Field Study on a Sample from the Bashaer Al-Nour Association in Latakia"

Dr. Mayrna Dlala*
Zayanaa Sawfi**

(Received 9 / 2 / 2020. Accepted 30 / 4 / 2020)

□ ABSTRACT □

The aim of this research is to identify the rights of persons with disability and the quality of their laws, by reviewing a set of international laws that have been approved for this purpose, and the legislation enacted by the Syrian Arab Republic to ensure the rights of people with disability, as well as identifying the strengths and weaknesses in Law No. (34) issued by the Syrian Arab Republic to secure the rights of persons with disability according to the entrance of comprehensive quality. Therefore, the problem of the study was determined by the following question: How good are the laws related to the rights of persons with disability? conclude

Two questionnaires were applied to the research sample consisting of a group of teachers of persons with disability and their families. The study concluded that the health field and the field of services and exemptions occupy the first rank in the quality of laws for persons with disability, on the one hand, and the absence of a correlation between achieving the concept of quality and all of the gender and specialty variables on the other hand.

Keywords: persons with disability / quality / rights.

*Assistant Professor - Faculty of Arts and Humanities - Tishreen University - Lattakia - Syria
**PhD student - College of Arts and Humanities - Tishreen University - Lattakia - Syria

واقع حقوق ذوي الإعاقة وجودة القوانين الخاصة بهم
"دراسة ميدانية على عينة من جمعية بشائر النور في مدينة اللاذقية"

الدكتورة ميرنا دلالة*

زينا صوفي**

(تاريخ الإيداع 9 / 2 / 2020. قبل للنشر في 30 / 4 / 2020)

□ ملخّص □

هدف هذا البحث التعرف إلى حقوق ذوي الإعاقة وجودة القوانين الخاصة بهم، من خلال استعراض مجموعة من القوانين الدولية التي أُقرت لهذه الغاية، والتشريعات التي أصدرتها الجمهورية العربية السورية لتضمن حقوق ذوي الإعاقة، فضلاً عن تحديد نقاط القوة والضعف في القانون رقم (34) الذي أصدرته الجمهورية العربية السورية لتأمين حقوق ذوي الإعاقة وفق مدخل الجودة الشاملة. وعليه، تحددت مشكلة الدراسة بالسؤال التالي: ما مدى جودة القوانين المتعلقة بحقوق ذوي الإعاقة؟

تم تطبيق استبانتين على عينة البحث المكونة من مجموعة من معلمي ذوي الإعاقة وأهاليهم. وتوصل البحث إلى نتيجة رئيسية وهي احتلال المجال الصحي ومجال الخدمات والإعفاءات للترتيب الأول في جودة القوانين الخاصة بذوي الإعاقة من جهة، وعدم وجود علاقة ارتباطية بين تحقيق مفهوم الجودة وكل من متغيرات الجنس والاختصاص من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: ذوي الإعاقة/ جودة/ حقوق.

* **أستاذ مساعد – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة تشرين– اللاذقية– سورية**

** **طالبة دراسات عليا– كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة تشرين– اللاذقية– سورية**

مقدمة:

أصبحت تُقاس الأمم اليوم بجودة الرأسمال البشري، ولاسيما في مجال اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، فمرحلة الإعداد والتأهيل الجيد للقوى البشرية تُعد من أهم عناصر التنمية لمواجهة متطلبات النماء الاقتصادي والاجتماعي.

وبما أنه يوجد في كل مجتمع من المجتمعات فئة تتطلب تكيف خاص مع البيئة التي يعيشون فيها نتيجةً لوضعهم الصحي الذي يُوجد به خللٌ ما، كان من الضرورة الاهتمام بتجويد الخدمات المقدمة لهذه الفئة حتى نستطيع توظيفها والاستفادة منها في تنمية المجتمع ودفع عجلة التقدم للأمام. وغالباً ما تُواجه أسر ذوي الإعاقة والقائمون على رعاية هذه الفئة من المجتمع جُملة من المشكلات أثناء محاولتها التكيف والتعايش مع وجود الأطفال من ذوي الإعاقة، ذلك أن قضية الإعاقة قضية تنموية تخص الجميع، ولا يمكن لأي جهة أن تُعنى بها وحدها، لأنها تشمل جوانب عديدة مثل الصحة والتأهيل والتربية والعمل والنقل والثقافة وتأهيل المباني والقانون وغير ذلك، أي لابد من تضافر جميع الجهود في المجتمع للتصدي للتحديات التي تواجه ذوي الإعاقة.

وتُعد التشريعات والقوانين المحلية والعربية والدولية ذات الصلة بحقوق تلك الفئة من القضايا الهامة التي حظيت وتحظى بالاهتمام على الصعيدين المحلي والعالمي، وتشكل القوانين التي تلبي احتياجات وحقوق ذوي الإعاقة مطلباً ملحاً نستطيع من خلاله تحقيق جودة الحياة لهذه الفئة من المجتمع، وتحويلهم من قدرات كامنة خلاقة إلى عناصر إنتاج فاعلة في المجتمع.

مشكلة البحث:

تشكل القوانين المتعلقة بحقوق ذوي الإعاقة نقطة تحول جوهرية في حاجات ومتطلبات هذه الفئة من المجتمع، فقد عُرفت قضية الإعاقة كقضية عالمية بدءاً من ثمانينات القرن الماضي، وذلك عندما تبنت الأمم المتحدة قواعد معيارية موحدة وأعلنت الفترة 1983. 1992 العقد الدولي للمعوقين، وعلى الصعيد العربي أصدرت الجامعة العربية في عام 2004 العقد العربي للمعوقين 2004. 2013 ليكون وثيقة قائمة على مبدأ الحقوق.

كما وأصدرت معظم الدول العربية جملة من القوانين التي كان لها الدور الكبير في تعزيز حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة وكرامتهم.

ولكن على الرغم من تطور التشريعات في مجال ذوي الإعاقة في الوقت الراهن، إلا أنهم لا يزالون في أغلب المجتمعات غير متساوين في الحقوق مع أقرانهم الأصحاء، ومع أنهم غير مسؤولين عن أسباب إعاقتهم ووضعهم وموقف المجتمع منهم، إلا أنهم يتحملون نتائجتقصير المجتمع في تلبية احتياجاتهم من خلال سن قوانين وتشريعات توفر لهم الحقوق التي يتمتع بها غيرهم من الأشخاص الأصحاء. وتتلخص مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال التالي:

ما مدى جودة القوانين المتعلقة بحقوق ذوي الإعاقة؟

أهمية البحث وأهدافه

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من خصائص الفئة المستهدفة، وهم ذوي الإعاقة. هذه الفئة التي إن تم إهمالها ستكون عالة على أسرها وبالتالي على المجتمع، لذلك اهتم هذا البحث بمعرفة القوانين المتعلقة بذوي الإعاقة ومدى جودتها في مساعدتهم على تنمية قدراتهم كي يكونوا فاعلين في المجتمع.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

1. تقديم إطار نظري لحقوق ذوي الإعاقة في القوانين والمواثيق الدولية والعربية والمحلية.
2. التعرف إلى واقع جودة القوانين الخاصة بذوي الإعاقة في الجمهورية العربية السورية من خلال تصميم استبانة توزع على أهالي ومعلمي ذوي الإعاقة.

تساؤل البحث:

ما مدى جودة قوانين ذوي الإعاقة من وجهة نظر معلمي هذه الفئة؟

فرضيات البحث:

1. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة من معلمي ذوي الإعاقة نحو مجالات الدراسة تُعزى لمتغير الاختصاص.
2. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة من أهالي ذوي الإعاقة نحو مجالات الدراسة تُعزى لمتغير الجنس.

منهج البحث:

تم استخدام المنهج الوصفي لأنه يلائم طبيعة البحث وأهدافه، وهو المنهج الذي يهتم بدراسة الظاهرة كما هي في الواقع.

حدود البحث:

- حدود زمانية: تم إجراء البحث في 2020/1/20
- حدود مكانية: تم إجراء البحث في محافظة اللاذقية.في مركز بشائر النور لرعاية أطفال التوحد ومتلازمة الداون.

مجتمع البحث: تكون مجتمع الدراسة من مجموعة من معلمي ذوي الإعاقة والبالغ عددهم (10)، ومجموعة من الأهالي الذين لديهم طفل من ذوي الإعاقة والبالغ عددهم (10) أُسر.

المفاهيم والمصطلحات:

ذوي الإعاقة: هم الأفراد الذين لديهم نوع من الاختلاف الجسدي، أو العقلي، أو الحسي، أو السلوكي الذي يتسبب لهم بالإقصاء أو التمييز ضدهم داخل المجتمع. (فريد وإندو، 1998، ص9).

. الجودة: حسب معجم أكسفورد هي " النوعية أو الخاصية والنوعية إما جيدة أو رديئة أي جودة عالية أو منخفضة" (الليثي، 2009، ص137)

. جودة حقوق ذوي الإعاقة: تعريف إجرائي: هي تحديد المواصفات والخصائص التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار عند تخطيط حقوق هذه الفئة، والالتزام بتنفيذها وفق المعايير المحددة، حتى نحصل على منتج وفقاً للخصائص المتوقعة.

الإطار النظري:

إن الحياة الطبيعية حق لكل فرد معاقاً كان أم شخصاً سليماً، ولكل إنسان الحق في أن يتمتع بإنسانيته، وأن يحيا حياةً كريمة، والمعاق مهما كانت إعاقته، ومهما بلغ من العمر، يحتاج إلى رعاية خاصة وتأهيل في المجتمع عن طريق توفير أفضل السبل لتحسين معيشتهم وتحقيق أهدافهم والعمل على إدماجهم باعتبار ذلك حقاً مكتسباً لهم، سواء من قبل الآباء لأبنائهم، أو الأبناء لذويهم، أو عن طريق المؤسسات التي وضعت لتوفير حق التعليم والرعاية والتدريب والتأهيل لكل معاق، والحرص على معاملته معاملة حسنة، وذلك حتى يكون عضواً فاعلاً وهاماً في المجتمع لا عائقاً أمام تطوره ونموه .

هذا وقد حرص المجتمع الدولي والمنظمات العالمية ومنظمات حقوق الإنسان في الربع الأخير من القرن الماضي على أن يأخذ المعوق نصيبه من الرعاية، والاهتمام، والحقوق، والواجبات.

وسيحاول البحث الحالي أن يلقي الضوء على هذه الحقوق والواجبات، وأن يبحث مدى كفايتها في تحقيق جودة حياة الأفراد ذوي الإعاقة.

أولاً : من هم ذوي الإعاقة؟

إن قضية الإعاقة قد عرفت ثورة في المفاهيم بدءاً من ثمانينيات القرن الماضي، وذلك عندما تبنت الأمم المتحدة قواعد معيارية موحدة وأعلنت الفترة 1983.1992العقد الدولي للمعوقين، فاستجد للمرة الأولى في تاريخ قضية الإعاقة تحول في المقاربة من نموذج الرعاية الطبية، الذي كان سائداً في مستهل القرن العشرين، إلى نموذج قائم على الحقوق والدمج.

_ يعرّف الإعلان العالمي لحقوق المعاقين الصادر عن الأمم المتحدة في 9 ديسمبر 1975 كلمة (المعوق) " كل شخص لا يستطيع أن يكفل لنفسه . كلياً أو جزئياً. ضرورات الحياة الفردية أو الاجتماعية نتيجة نقص فطري أو غير فطري في قواه الجسمية أو العقلية". (يوسف، 2003، ص30)

_ عرفت منظمة العمل الدولية المعاق بأنه "فرد نقصت إمكاناته للحصول على عمل مناسب و الاستقرار فيه نقصاً فعلياً نتيجة لعاهة جسمية أو عقلية ". (كوافحة، يوسف، 2007، ص99)

_ عرف ميثاق الثمانينات (1980.1990) لرعاية المعاقين الصادر عن المؤتمر العالمي الرابع عشر للتأهيل الدولي في كندا الإعاقة " حالة تحد من مقدرة الفرد على القيام بوظيفة واحدة، أو أكثر من الوظائف التي تعتبر العناصر الأساسية لحياتنا اليومية، وبينها العناية بالذات، أو ممارسة العلاقات الاجتماعية، أو النشاطات الاقتصادية، وذلك ضمن الحدود التي تعتبر طبيعية ".(عبد الصادق،2004،ص45).

_ أما فيما يتصل بالتشريعات العربية فقد عرّفت المادة .1. من القانون34 في سورية المعوق " هو الشخص غير القادر على أن يؤمن ضرورات الحياة الفردية الاجتماعية العادية لنفسه بنفسه سواء كان ذلك بصورة كلية أم جزئية بسبب قصور خلقي أو مكتسب في قدراته الجسمية أو العقلية.(أوراق العمل المقدمة للمؤتمر العلمي العربي الرابع، 2005، ص1).

_ نص القانون المتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين في لبنان الصادر عام 2000 على تعريف المعوق " هو الشخص الذي تدنت أو انعدمت قدرته على ممارسة نشاط حياتي هام واحد أو أكثر، أو على تأمين مستلزمات حياته الشخصية بمفرده، أو المشاركة في النشاطات الاجتماعية على قدم المساواة مع الآخرين، أو ضمان حياة شخصية أو اجتماعية

طبيعية بحسب معايير مجتمعه السائدة، وذلك بسبب فقدان أو تقصير وظيفي، بدني أو حسي أو ذهني، كلي أو جزئي، دائم أو مؤقت، ناتج عن اعتلال بالولادة أومكتسب أو عن حالة مرضية دامت أكثر مما ينبغي لها طبياً أن تدوم ".(كبارة، 2007، ص2)

_ في مصر يعرّف قانون تأهيل المعوقين رقم 39 لسنة 1975 المعوق بأنه " كل شخص أصبح غير قادر في الاعتماد على نفسه في مزاولة عمله أو القيام بعمل آخر والاستقرار فيه أو نقصت قدرته على ذلك لقصور عضوي أو عقلي أو حسي أو نتيجة عجز خلقي منذ الولادة ". (هند، الحبشي، 2006، ص189)

_في سورية جاءت التشريعات والقوانين والقرارات منسجمةً مع ما أصدرته الأمم المتحدة بشأن القواعد الأساسية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، هذا وقد صادقت الجمهورية العربية السورية على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب المرسوم التشريعي رقم 12 لعام 2009 حيث تنظر سورية إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة شركاء في تحقيق التنمية المستدامة، وقد قامت الحكومة السورية بإصدار خطة وطنية للإعاقة عام 2008بغية التعامل مع قضية الإعاقة بشكل علمي.

_ أما الحق فيعرّف بأنه (مصلحة يحميها القانون) وهذه المصلحة إما أن تكون مادية أو أدبية يتمتع صاحبها بحقه الثابت في الحماية القانونية. كما يعرف بأنه(مصلحة ثابتة للإنسان قررها الشرع أو القانون أو النظام أو الإعلان الدولي)، ومن لا يأخذ بمبدأ هذا الحق الإنساني يعد مخالفاً للقواعد التي تسهر على تطبيقها السلطة الراعية. ومن بين هذه المبادئ حق الحرية وحق المساواة وحق العدالة وغيرها من الحقوق. (دونللي، 1998، ص21).

ثانياً : حقوق ذوي الإعاقة في الإعلانات والمواثيق الدولية:

لقد أدرك المجتمع الدولي أن لذوي الإعاقة حاجات لا بد من تلبيتها وحقوقاً لا بد من مراعاتها، ولذلك فقد حرصت مختلف دول العالم والعديد من المنظمات الدولية على تأكيد حقوق هذه الفئة من خلال مجموعة من الإعلانات والمواثيق الدولية والتي يمكن أن نجملها بما يلي:

1. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1984: والذي أكد في المادة الثانية منه على تمتع جميع الأفراد دون تمييز بين أي نوع أو وضع بكافة الحقوق المنصوص عليها ضمن هذا الإعلان.

2. الإعلان العالمي لحقوق المعاقين لسنة 1975و الذي يعد الأساس الذي اعتمدت عليه أغلب تشريعات دول العالم في تكريس حقوق المعاقين ويتضمن:

- الحق في الحياة الطبيعية وفي احترام كرامتهم الإنسانية.
- الحق في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية التي يتمتع بها غيرهم من البشر.
- الحق في الرعاية الصحية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي بما في ذلك (تركيب الأطراف الصناعية، والتعويضية، والتأهيل الاجتماعي، والطبي، والتعليم، والتدريب، والتأهيل المهني.
- الحق في الضمان الاقتصادي، والاجتماعي وفي مستوى لائق من المعيشة.
- الحق في العيش مع أسرهم أو مربيهم والمشاركة في جميع الأنشطة الاجتماعية، والخلاقة.
- الحق في الحماية من كل استغلال ومن كل قانون أو معاملة تتسم بالتمييز أو الإهانة.
- الحق من الاستفادة من المساعدة القانونية.
- الحق في معرفة الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم بالحقوق التي يتضمنها هذا الميثاق بكافة الوسائل المناسبة.

3. الإعلان العالمي لحقوق المعاقين لسنة 1981 والذي انعقد في توريمولينوس، مالاغا (إسبانيا) خلال المدة من 2 إلى 7 نوفمبر 1981. وكان الشعار الذي رفعه هذا التشريع هو "المشاركة الكاملة والمساواة بين السوي والمعوق" وقد نتج عن هذا الإعلان مجموعة من الحقوق هي:

- الحق في الحياة والمحافظة عليها أسوةً بأي إنسان حي.
- الحق في الكشف المبكر والاستشارة الطبية.
- الحق في التعليم والتدريب المهني.
- الحق في العمل والاكتفاء الاقتصادي.
- الحق في التنقل، والسفر، والترفيه.
- الحق في الزواج وإنجاب أطفال وبناء أسرة.
- الحق في المشاركة السياسية.
- الحق في التوعية الإعلامية من أجل رفع مستوى التوعية باحتياجات الأشخاص المعوقين ومصالحهم. (خطابي، 2006، ص128)

4. الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في آب 2006 بعنوان "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة"، ويتضمن النص المقترح للاتفاقية الدولية التي تتألف من خمسين بنداً، طرحاً تجديدياً يعتمد على:

- مبدأ حقوق الإنسان للمعوقين.
- إزالة كل أشكال التمييز.
- الحق في الأهلية القانونية والحق في بناء الأسرة، والتعلم، والعمل، والصحة.
- ضرورة قيام تعاون دولي لتنفيذ هذه الاتفاقية وآلية رصد لتأمين التزام الدول بتنفيذ بنودها. (يوسف، 2003، ص107\108\109\110)

ثالثاً :حقوق ذوي الإعاقة على المستوى العربي:

العقد العربي للمعوقين (2004. 2013):

أطلقت المنظمة العربية للمعاقين فكرة العقد العربي للأشخاص المعوقين لدى الإعلان عن تأسيس المنظمة خلال المؤتمر التأسيسي لتجمع جمعيات المعاقين العرب في عام 1998.وأقر العقد في صيغته النهائية رسمياً من قبل مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب بعنوان " العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة 2004. 2013.

ويتضمن العقد العربي للمعوقين أحد عشر محوراً، وتشكل هذه المحاور استراتيجية شاملة لضمان حقوق الأشخاص المعوقين في العالم العربي وفقاًلقواعد موحدة، وبشكل يتماشى مع روح الاتفاقية الدولية والعقد الدولي للأشخاص المعوقين، ويحدد العقد العربي أحد عشر محوراً، ويدعو إلى العمل على تحقيق كل من هذه المحاور من خلال اتخاذ إجراءات محددة لكل منها، وهذه المحاور هي:

1. **التشريعات:** "إصدار، وتفعيل، وتطوير التشريعات التي تتضمن حقوق الشخص المعوق في الدمج الاجتماعي والمساواة مع باقي فئات المجتمع ".

قبل صدور العقد العربي للمعوقين عام 2004، لم تكن غالبية القوانين الخاصة بالإعاقة شاملة، بل تناولت ميداناً أو آخر.

2. **التعليم:** " ضمان فرص متكافئة للتربية، والتعليم لجميع الأشخاص المعوقين منذ مرحلة الطفولة المبكرة ضمن جميع المؤسسات التربوية والتعليمية في صفوفها النظامية وفي مؤسسات خاصة في حالة عدم قدرتهم على الاندماج أو التحصيل المناسب".

3. **الصحة:** " الوقاية من الإعاقة وتوفير الخدمات التشخيصية والعلاجية والتأهيلية الشاملة للأشخاص المعوقين".

4. **التأهيل والعمل:** " تأهيل الأشخاص المعوقين وإعادة تأهيلهم في ضوء المستجدات العلمية و التكنولوجية واحتياجات سوق العمل بما

5. **التسهيلات والنقل:**" العمل على تأمين حق الشخص المعوق في تيسير سفره وتنقله والوصول إلى البلدان والأماكن والمرافق العامة دون عوائق".

6. **المرأة المعوقة:**" توعية الرأي العام بوضع المرأة المعوقة واحتياجاتها والعمل على تصحيح الاتجاهات السلبية حول قدرتها وإبراز ماتتمتع به من إمكانات تجعلها مساوية للآخرين".

7. **الطفل المعوق:**" العمل على حصول الطفل المعوق على كافة الحقوق والخدمات بالتساوي مع أقرانه من الأطفال وإزالة جميع العقبات التي تحول دون تنفيذ ذلك".

8. **المسن المعوق:** " تكثيف الجهود من أجل تشجيع المسنين المعوقين على الاستقلالية وتوفير فرص التأهيل وإعادة التأهيل لتمكينهم من المشاركة في المجتمع وتأمين الرعاية المناسبة لهم".

9. **الإعلام والتوعية المجتمعية:** " العمل على تغيير رؤية المجتمع نحو الإعاقة والابتعاد عن كل ما يقلل من شأن الأشخاص المعوقين في وسائل الإعلام المختلفة"

للعولمة على حياة الأشخاص المعوقين والتدخل في المناطق الفقيرة للحد من الإعاقات وتمكين الأشخاص المعوقين في هذه المناطق من رفع مستواهم الاقتصادي لتحسين واقع أسرهم".

11. **الرياضة و الترويح:**" تحقيق النمو الشامل للشخص المعوق من خلال إتاحة الفرص المناسبة لممارسة الأنشطة الرياضية والترويحية التي تتميز بالمتعة والأمان ومناسبتها لقدراته وتهيئة الظروف أمامه لممارستها بشكل أساسي كأقرانه من غير المعوقين ما أمكن ذلك".(المرجع السابق،2007،ص8\9\10\

حقوق ذوي الإعاقة في سورية:

تستند قضايا الإعاقة في سورية تستند إلى عدد من المرتكزات، كالقانون رقم 34لسنة 2004،والخطة الخمسية العاشرة، والخطة الوطنية لرعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، والبرنامج التنفيذي للخطة الوطنية للإعاقة، والاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها سورية، وذلك بهدف إظهار الأهمية الإنسانية والاجتماعية لدمج الأشخاص المعوقين في المجتمع، والوصول إلى مجتمع يمتلك عقلية المعرفة، والموقف الإيجابي حول قضايا الإعاقة والوصول إلى تكوين رأي مجتمعي واحد لدمج الأشخاص المعوقين في المجتمع.

سنحاول استعراض الخدمات التي وردت في المادة 9 من القانون 34، وأهداف الخطة الوطنية للإعاقة في سورية.

الخدمات المقدمة للأشخاص المعوقين في الجمهورية العربية السورية:

أولاً : في المجال الصحي: وشملت الجوانب التالية:

- تعزيز الخدمات الوقائية والعلاجية مجاناً.
- تعزيز اختصاص أقسام الطب الفيزيائي.

- تخصيص مركز صحي للمعالجة الفيزيائية خاص بالمعوقين على الأقل في كل محافظة.
- منح وثيقة الفحص الطبي للمقبلين على الزواج بعد إجراء التحاليل الطبية اللازمة للخطيبين.
- تسجيل المولود حديثاً لدى دائرة الأحوال المدنية.
- إحداث سجل عام للإعاقة في مركز دعم القرار في وزارة الصحة.

ثانياً : في مجال التربية والتعليم العالي والرياضة:

- الاهتمام بتربية الأطفال المعوقين في مرحلة الطفولة المبكرة.
- توفير التعليم الأساسي للمعوقين جسمياً في سن المدرسة.
- منح طلاب الجامعات من المعوقين جسمياً أولوية القبول في المدن الجامعية.
- إحداث تخصصات في المؤسسات التعليمية والصحية في مجالات الإعاقة الجسمية والعقلية.
- توفير ما يلزم لممارسة المعوقين الأنشطة الرياضية.
- تخصيص عدد من المقاعد للمعوقين جسمياً في بعض كليات العلوم الإنسانية في الجامعات السورية.

ثالثاً : في مجال التأهيل والعمل:

- يمنح المعوق جسمياً أفضلية للاستفادة من القروض التي تمنحها الهيئة العامة لمكافحة البطالة وأنشطتها.
- يجوز للوزارة التعاقد مع الجمعيات لتنفيذ مشاريع مشاركة لتأهيل المعوقين.
- يستفيد صاحب العمل في القطاع الخاص ممن يشغل معوقين زيادة على النسبة المحددة لتشغيل المعوقين.

رابعاً :في مجال توفير البيئة المؤهلة:

- تراعي وحدات الإدارة المحلية عند منح أي ترخيص لبناء حكومي أو خاص التقيد بالمعايير والشروط والمواصفات الفنية والهندسية والمعمارية الواجب توافرها في المباني والمرافق العامة الجديدة والقديمة.
- توفير أجهزة ومعدات ومرافق اتصالات عامة لتتلاءم واحتياجات المعوقين.
- يجوز ترخيص أراض من أملاك الدولة والوحدات الإدارية مجاناً لإحداث المعاهد من قبل الوزارة.

خامساً : في مجال الإعلام والتوعية:

- تولي وزارة الإعلام من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة تقديم برامج التوعية بالإعاقة وحقوق المعوقين واحتياجاتهم والخدمات الواجب تقديمها لهم.
- تقوم وزارة الإعلام بتخصيص نافذة تلفزيونية للصم في البرامج العامة، وتشجع دور النشر العامة والخاصة على إصدار وسائل تعليمية وتثقيفية للمعوقين.

سادساً : في مجال الإعفاءات والخدمات:

- تعفى الأجهزة الخاصة المستوردة للاستخدام الشخصي للمعوقين من الرسوم الجمركية.
- يعفى المعوق من رسم الطابع في جميع معاملاته الشخصية.
- يعفى المعوق من رسم دخول الأماكن العامة الأثرية والثقافية.
- يجوز صرف إعانات مالية للأسرة الفقيرة التي تتولى رعاية المعوقين الذين لديهم شلل دماغي.
- يمنح للمعوق ومرافقه وفق نوع الإعاقة وما يرد في بطاقة المعوق تخفيضاً بنسبة 50% في وسائل النقل العامة الجماعية البرية والبحرية والجوية.(أوراق العمل المقدمة للمؤتمر العلمي العربي الرابع، 2005، ص4\5\6)

_ أما الخطة الوطنية لرعاية وتأهيل ذوي الإعاقة أقرت عام 2008 وهدفت إلى الاستفادة من الطاقة الكامنة للمعوقين في عملية التنمية المستدامة في سورية من خلال تقوية العمل المؤسساتي متعدد الطاقات في عملية تأهيل المعوقين ودمجهم في المجتمع. (http\\www.aamalsyria.org\index.php?m=8)

جودة حقوق ذوي الإعاقة:

لقد تناولت الدراسة حقوق ذوي الإعاقة في المجال العالمي والعربي والمحلي في الجمهورية العربية السورية، وهدفت توضيح حقوق هذه الفئة في مختلف المجالات، وذلك رغبة في تحقيق جودة حياة هذه الفئة، وتوفير فرص عادلة لهم قدر الإمكان في مجالات الخدمات المختلفة، ولكن تحقيق الجودة لا يرتكز فقط على توفير الحقوق والخدمات بل وأيضاً جودة العمليات التي تضمن جودة في المخرجات، فالأمر لم يعد مقتصراً على مجرد سن التشريعات والقوانين التي تضمن حقوق هذه الفئة، بل تعداه إلى ضرورة رفع كفاءة تنفيذ هذه التشريعات والقوانين والتوجه إلى تجويدها، والعمل على حصر المشكلات التي تواجه هذه الفئة، وحلها بشكل موضوعي يعتمد على توافر المتطلبات اللازمة لتجويد نظام رعاية ذوي الإعاقة بجميع مدخلاته وعملياته ومخرجاته، على اعتبار أن تحقيق التقدم والتطور بما يتلاءم مع ثورة المعلومات والاتصالات يتطلب اللجوء إلى مدخل الجودة الشاملة .

و تعرّف على أنها "مجموعة المواصفات والخصائص المتوقعة في المنتج، وفي العمليات والأنشطة التي من خلالها تتحقق تلك المواصفات " (عليمات، 2004، ص17).

وقد عرّفها رينهارتبدوره على أنها: " مجموعة من الخصائص النوعية لمنتج ما أو خدمة ترضي احتياجات المستهلك ورغباته" (الليثي، 2009، ص138)

إن جودة حقوق ذوي الإعاقة هي تحديد المواصفات والخصائص التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار عند تخطيط حقوق هذه الفئة، والالتزام بتنفيذها وفق المعايير المحددة، حتى نحصل على منتج وفقاً للخصائص المتوقعة.

ولما كان الإعداد والتأهيل الجيد للقوى البشرية يعد من أهم عناصر التنمية لمواجهة متطلبات النماء الاقتصادي والاجتماعي، فإن الاهتمام بتجويد حياتهم أمر بالغ الأهمية ويشمل عدة جوانب حتى لا يُحرموا من حقوقهم في أي مجال من المجالات.ففي مجال البيئة المؤهلة ينبغي تحرير البيئة المحيطة بالفرد ذي الإعاقة من العوائق المعمارية والطبيعية لتتلاءم مع حياة هذه الفئة، ويرى كليمنت أن " تصميم بيئات خالية من العوائق يهدف إلى تسهيل الحركة الشخصية للأفراد المعوقين في بيئتهم مما يساعد على تحقيق جانب الاستقلالية في المعيشة لهم وتحقيق الكرامة الإنسانية" (الشناوي، 1998، ص706)، وبالتالي لا بد من الاهتمام في الجمهورية العربية السورية بتجويد الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة في هذا الجانب، وإعادة النظر في تصميم المباني الحكومية ووسائل المواصلات العامة، والمطاعم، والجامعات بما يضمن سهولة تنقل ذوي الإعاقة ولا يجعلهم حبيسي المنزل.

وفي مجال العمل، فإنه من الضروري تجويد الخدمات المقدمة لهذه الفئة بما يضمن الاستقلال المعيشي، ويشعرهم بقيمتهم، وبأنهم أفراد منتجين في المجتمع. ويُعرف رايت الاستقلال المعيشي بأنه " قدرة الفرد على القيام بأنشطة الرعاية الشخصية واتخاذ القرارات رغم وجود حالة العجز" (المرجع السابق، ص723) وهذا يتطلب زيادة الاهتمام ببرامج التأهيل المهني المقدمة لهذه الفئة، وتوفير أفضل البرامج التي تضمن توفير عمل يتناسب مع نوع العجز الذي عندهم.

أيضاً إن تجويد حياة ذوي الإعاقة يتطلب الإفادة من التقنية والتطورات التي تشهدها في سبيل مساعدتهم والتغلب على العوائق التي تصادفهم وذلك من خلال:

1. الإفادة من التقنية المتطورة في تقديم خدمات الكشف المبكر.

2. الإفادة من التقنية المتطورة في تطوير الأجهزة التي يحتاجها ذوي الإعاقة.
3. الإفادة من التقنية المتطورة في مساعدة ذوي الإعاقة على سهولة التنقل داخل المباني.
4. الإفادة من التقنية المتطورة في تطوير الأدوات التي تُستخدم في حياة ذوي الإعاقة من خلال تطوير وسائل نقل لهم مثل: تعديل السيارات لتلائم المرضى الذين لديهم بتر في ساق أو ساقين، وتطوير سيارات لفاقدي الذراعين....
5. إدخال تطويرات على أجهزة الاتصال التليفوني بحيث يمكم للأصم أن يستخدمها في التحدث مع السامعين ومع المعوقين سمعياًعن طريق الاتصال المكتوب.

ولا تزال التطورات التقنية متوالية وهائلة، وتعطي المزيد كل يوم لذوي الإعاقة، وينبغي الإفادة منها في تذليل الصعاب التي تواجههم، حتى نستطيع تجويد حياتهم لأقصى ما يمكنهم من السعادة والشعور بإنسانيتهم.

إجراءات تطبيق البحث:

عينة البحث: تم اختيار عينة عشوائية من معلمي ذوي الإعاقة في مركز بشائر النور لرعاية وتأهيل أطفال التوحد ومتلازمة الداون، وكان حجم العينة 10 وزعت عليهم أداة البحث، كما تم اختيار عينة عشوائية من أسر ذوي الإعاقة عددها 10 وزعت عليهم أداة البحث أيضاً.

أداة البحث: قامت الباحثة بتصميم استبانة موجهة لمعلمي ذوي الإعاقة، أعطت فيها القيمة الرقمية 3 للاستجابة بدرجة كبيرة، و2 للاستجابة بدرجة متوسطة، و1للاستجابة بدرجة صغيرة.

المعالجات الإحصائية:

استخدمت الباحثة المعالجات الإحصائية التالية:

1. التكرارات، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والنسب المئوية.
2. اختبار ت لعينتين مستقلتين independent samples t-

نتائج الدراسة

تناولت هذه الدراسة (حقوق ذوي الإعاقة وجودة القوانين الخاصة بهم) كما يراها معلمو ذوي الإعاقة. كما استقصت الدراسة اختلاف وعي فئة المعلمين بجودة الحقوق حسب متغير الاختصاص، ووعي الأهالي حسب متغيرات الجنس.

ولتحقيق ذلك، تم استخدام استبانة طبقت على أفراد عينة الدراسة، ومعالجة البيانات الإحصائية التي جمعت باستخدام النسب المئوية، واعتماداً على تقسيم سلم الاستجابة تم اعتماد ثلاث نسب مئوية للاستجابات على تحقيق المجال وفقاً للترتيب الآتي:

. أقل من 50% درجة تحقيق صغيرة.
. 50% إلى 69.9% درجة تحقيق متوسطة.
. 70% فأعلى درجة تحقيق كبيرة.

نتائج تساؤل البحث: **ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة من وجهة نظر معلميهم؟** ويتفرع عنه ستة أفرع:

. ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة في المجال الصحي من وجهة نظر معلمي هذه الفئة؟

وللإجابة عن السؤال السابق قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (1) نتائج الإجابة عن السؤال الأول.

في المجال الصحي:

الجدول رقم (1)

	المجال الصحي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	يقدم المركز خدمات الكشف المبكر عن الإعاقة	2.30	0.483	30	صغيرة
2	يقدم المركز الخدمات العلاجية مجاناً	1.40	0.699	10	صغيرة
3	يتوافر في المركز قسم للعلاج الفيزيائي	1.80	0.789	20	صغيرة
4	يقدم المركز الأجهزة المتعلقة بذوي الإعاقة (كراسي متحركة\أجهزة شلل \أجهزة سمعية\ بصرية...) مجاناً	1.00	0.00	100	صغيرة
5	تتابع نقابة الأطباء الخدمات الصحية التي يقدمها المركز عن طريق فريق متخصص يقوم بجولات ميدانية للمركز	1.30	0.483	30	صغيرة
	الدرجة الكلية	7.80	1.814	60	متوسطة

في مجال التربية والتعليم العالي والرياضة

. ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة في المجال التعليمي من وجهة نظر معلمي هذه الفئة؟ وللإجابة عن السؤال قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (2) نتائج الإجابة عن هذا السؤال.

الجدول رقم (2)

	مجال التربية والتعليم العالي والرياضة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	يوفر المركز خدمات التعليم بدءاً من مرحلة رياض الأطفال حتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي	2.20	0.789	40	متوسطة
2	تتوافر في المركز جميع مستلزمات العملية التعليمية من أجهزة وأدوات وتقنيات خاصة	2.30	0.823	50	متوسطة
3	تشرف مديرية التربية على سير العملية التعليمية في المركز عن طريق فريق مختص يقوم بجولات ميدانية للمركز	1.00	0.00	100	ضعيفة
4	يتوافر في المركز كادر تعليمي مختص في ميدان التربية الخاصة	2.30	0.823	50	متوسطة
5	يقدم المركز الخدمات التعليمية من خلال منهاج خاص بذوي الاحتياجات الخاصة	2.70	0.675	80	كبيرة
6	يقدم المركز الخدمات التعليمية من خلال المنهاج الحكومي العام	1.70	0.823	20	صغيرة
7	يُتاح للأفراد ذوي الإعاقة متابعة دراستهم الجامعية حسب نوع الإعاقة	1.10	0.316	10	صغيرة
8	تُؤمن الجامعات للأفراد ذوي الإعاقة السكن المناسب لهم في المدن الجامعية	1.60	0.843	20	صغيرة
9	يتقدم الأفراد الإعاقة للدراسة في الجامعة من خلال مفاضلة خاصة بهم	1.30	0.483	30	صغيرة
10	يوفر المركز الأجهزة اللازمة لممارسة ذوي الإعاقة للأنشطة الرياضية	1.90	0.738	20	صغيرة
11	يقيم المركز بالتعاون مع الجهات المسؤولة نشاطات رياضية لذوي	1.90	0.738	20	صغيرة

	الإعاقة				
	الدرجة الكلية	20	3.432	40	صغيرة

في مجال التأهيل والعمل:

. ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة في مجال التأهيل والعمل من وجهة نظر معلميهم؟ وللإجابة عن السؤال قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (3) نتائج الإجابة عن هذا السؤال.

الجدول رقم (3)

	في مجال التأهيل والعمل	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	يقدم المركز خدمات لتأهيل ذوي الإعاقة لسوق العمل	1.30	0.483	30	صغيرة
2	ينفذ المركز مشاريع مشتركة مع الوزارة بشكل دوري لتأمين فرص عمل للأفراد ذوي الإعاقة	1.50	0.850	50	متوسطة
	الدرجة الكلية	2.80	2.789	40	صغيرة

في مجال البيئة المؤهلة

. ما مدى حقوق ذوي الإعاقة في مجال البيئة المؤهلة من وجهة نظر معلميهم؟ وللإجابة عن السؤال قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (4) نتائج الإجابة عن هذا السؤال.

الجدول رقم (4)

	في مجال البيئة المؤهلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	تمنح الوزارة الأراضي بشكل مجاني لإقامة مراكز تأهيل ورعاية الأفراد ذوي الإعاقة	1.20	0.422	20	صغيرة
2	يُمنح المركز الترخيص بعد موافقته للمعايير والشروط والمواصفات الفنية والهندسية	1.60	0.699	10	صغيرة
3	تُقدم الجهات المسؤولة للمركز مجانا الأجهزة اللازمة لتوفير الخدمات التعليمية والرياضية	1.10	0.316	10	صغيرة
4	يُراعي تصميم المركز المعايير والشروط الفنية لتسهيل تنقل الأفراد ذوي الإعاقة	2.00	0.943	40	صغيرة
	الدرجة الكلية	5.90	1.278	40	صغيرة

في مجال الإعلام والتوعية

. ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة في مجال الإعلام والتوعية من وجهة نظر معلميهم؟ وللإجابة عن السؤال قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (5) نتائج الإجابة عن هذا السؤال.

جدول رقم (5)

	في مجال الإعلام والتوعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق

1	يحظى المركز بالتعريف الكامل بالخدمات التي يقدمها والفئة التي تُقدم الخدمات إليها عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة	2.00	0.471	10	صغيرة
2	يُصدر المركز نشرات للتعريف بحقوق ذوي الإعاقة والخدمات المقدمة لهم	2.30	0.823	50	متوسطة
3	تُقدم وسائل الإعلام بكافة أشكالها برامج تناسب الأفراد ذوي الإعاقة	1.70	0.675	10	صغيرة
	الدرجة الكلية	6.00	0.816	40	صغيرة

في مجال الإعفاءات والخدمات

. ما مدى جودة حقوق ذوي الإعاقة في مجال الإعفاءات والخدمات من وجهة نظر معلميهم؟ وللإجابة عن السؤال قمنا بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية، ويبين الجدول (6) نتائج الإجابة عن هذا السؤال.

جدول رقم (6)

	في مجال الإعفاءات والخدمات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	يُقدم المركز إعانات مالية للأسر الفقيرة التي لديها فرد ذو إعاقة	1.70	0.823	20	صغيرة
2	توفر الجهات المسؤولة تسهيلات للفرد ذي الإعاقة في حركاته وتنقلاته	1.50	0.527	50	متوسطة
3	تُقدم الجهات المسؤولة إعانات مالية للأسر الفقيرة التي لديها فرد من ذوي الإعاقة	1.70	0.483	70	متوسطة
	الدرجة الكلية	4.90	1.287	60	متوسطة

الجدول (7) يوضح نتائج الإجابة عن السؤال الأول في جميع المجالات

	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة التحقيق
1	المجال الصحي	7.80	1.874	60	متوسطة
2	مجال التربية والتعليم العالي والرياضة	2.00	3.432	40	صغيرة
3	مجال التأهيل والعمل	2.80	0.789	40	متوسطة
4	مجال البيئة المؤهلة	5.90	1.287	40	متوسطة
5	مجال الإعلام والتوعية	6.00	0.816	40	صغيرة
6	مجال الإعفاءات والخدمات	4.90	1.287	60	متوسطة
	الدرجة الكلية	47.40	4.274	30	صغيرة

نتائج فرضيات البحث:

. الفرضية الأولى:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة من معلمي ذوي الإعاقة نحو مجالات الدراسة تُعزى لمتغير الاختصاص.

ولفحص الفرضية استُخدم اختبار (t) لعينتين مستقلتين، ويوضح الجدول(15) نتائج فحص الفرضية الأولى.

الجدول(8) نتائج اختبار(t) لعينتين مستقلتين، لفحص دلالة الفروق في مجالات الجودة في حقوق ذوي الإعاقة كما يراها معلميهم تُعزى لمتغير الاختصاص.

الجدول رقم (8)

المجال	اختصاص تربية خاصة (2)		اختصاصات أخرى (8)		قيمة t	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
الصحي	9.50	3.536	7.38	1.188	1.607	0.023
التربية والتعليم	18.50	6.364	20.38	2.925	0.670-	0.100
العمل	3.00	1.414	2.75	0.707	0.381	0.150
البيئة المؤهلة	6.50	0.707	5.75	1.389	0.717	0.369
الإعلام	6.50	0.707	5.88	0.835	0.964	0.653
الخدمات	6.00	1.414	0.463	1.188	1.428	0.898

تشير نتائج الجدول إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) في مجالات جودة حقوق ذوي الإعاقة كما يراها معلميهم تُعزى لمتغير الاختصاص.

2. الفرضية الثانية:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة من أهالي ذوي الإعاقة نحو مجالات الدراسة تُعزى لمتغير الجنس.

ولفحص الفرضية استُخدم اختبار(t) لعينتين مستقلتين، ويوضح الجدول (9) نتائج فحص الفرضية الثانية.

الجدول(9) نتائج اختبار(t) لعينتين مستقلتين، لفحص دلالة الفروق في مجالات الجودة في حقوق ذوي الإعاقة كما يراها أهالي ذوي الإعاقة تُعزى لمتغير الجنس.

جدول رقم (9)

المجال	ذكور (3)		إناث(7)		قيمة t	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
الصحي	15.00	1.00	17.57	3.207	1.320-	0.055
التربية والتعليم	10.57	4.041	12.00	2.646	0.623-	0.294
العمل	2.67	0.577	3.29	0.488	1.753-	0.804
البيئة المؤهلة	3.67	1.528	3.29	0.756	0.549	0.163
الإعلام	4.33	1.155	5.71	1.704	1.263-	0.350
الخدمات	5.67	2.309	6.29	1.704	0.479-	0.436

تشير نتائج الجدول إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) في مجالات جودة حقوق ذوي الإعاقة كما يراها أهاليهم تُعزى لمتغير الجنس.

مناقشة النتائج:

النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى:

أظهرت نتائج فحص الفرضية الأولى أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية على مستوى الدلالة (0.05) في مجالات تحقيق جودة حقوق ذوي الإعاقة كما يراها معلميهم تُعزى لمتغير الاختصاص.

وهذا يشير إلى قبول الفرضية الصفرية المتعلقة بمتغير الاختصاص، وتعزو الباحثة السبب في ذلك إلى أن الاختلاف في اختصاص معلمي ذوي الإعاقة لا يقلل من درجة وعيهم بحقوق هذه الفئة وضرورة تجويد الخدمات المقدمة لهم في المجالات كافة.

النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية:

أظهرت نتائج فحص الفرضية الثانية أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية على مستوى الدلالة (0.05) في مجالات تحقيق جودة حقوق ذوي الإعاقة كما يراهاأهاليهمتُعزى لمتغير الجنس.وهذا يشير إلى قبول الفرضية الصفرية المتعلقة بمتغير الجنس، وتعزو الباحثة السبب في ذلك إلى أن الأهالي هم أقرب الأشخاص إلى الفرد من ذوي الإعاقة، فالوالدين على معرفة كاملة بحقوق طفلهم وضرورة تجويد الخدمات المقدمة له في المجالات كافة، وبالتالي لن يكون هناك اختلاف في رأي الآباء والأمهات، فالنظرة واحدة لضرورة تحقيق الجودة في حقوق هذه الفئة في المجالات كافة.

كما تضمنت الاستبانة مجموعة من الأسئلة المفتوحة والتي تشمل اقتراحات كل من معلمي وأهالي ذوي الإعاقة حول الخدمات التي يأملون توافرها، حيث أوضحت العينة:

- ضرورة توفر قسم للعلاج الفيزيائي، طبيب أسنان، طبيب أذن أنف حنجرة، وضرورة متابعة نقابة الأطباء بشكل دوري للخدمات الصحية المقدمة في المركز وذلك من أجل تحقيق جودة في الخدمات.
- ضرورة تجويد الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة في مجال التعليم العالي وذلك حسب نوع الإعاقة، وتوفير المدن الجامعية ووسائل النقل المناسبة لهم.
- ضرورة التنسيق بين الجهات المختصة ومراكز التأهيل من أجل تحسين الخدمات الرياضية المقدمة.
- ضرورة إنشاء قسم للتأهيل المهني في كل مركز، وذلك لتوفير خدمات التأهيل المهني، وتوفير فرص عمل مناسبة لذوي الإعاقة.
- ضرورة مراعاة مراكز التأهيل والرعاية للمعايير والشروط والمواصفات الفنية والهندسية في تصميم مبنى المركز حتى يتيح سهولة حركة ذوي الإعاقة.
- تقديم الجهات المسؤولة الأراضي بشكل مجاني لإقامة مراكز التأهيل.
- تخصيص برامج لذوي الإعاقة في جميع وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة.
- زيادة الدعم المالي من قبل الجهات المسؤولة لمراكز التأهيل والرعاية.
- إعادة النظر في تصميم الطرق ووسائل النقل العامة بحيث يتم تخصيص شوارع يتمكن ذوي الإعاقة من استخدامها بأنفسهم دون مساعدة أحد.

الاستنتاجات والتوصيات:

بعد تحليل النتائج التي تم جمعها من عينة البحث خلصت الباحثة إلى مجموعة من التوصيات:

. ضرورة تدريب معلمين مختصين في ميدان التربية الخاصة.

. زيادة الاهتمام بالبحث العلمي في ميدان التربية الخاصة، والعمل الجاد والفاعل على ربط هذه البحوث والدراسات في جامعاتنا بمشكلات المجتمع وقضاياه وإمكاناته.

. العمل على توفير كافة مستلزمات ذوي الإعاقة في جميع الجوانب الصحية والتعليمية والترفيهية والتأهيلية لسوق العمل.

. العمل على سن المزيد من القوانين والتشريعات التي تكفل جودة الحياة لذوي الإعاقة حسب نوع الإعاقة.

. زيادة الدعم المالي لكلٍ من مراكز رعاية ذوي الإعاقة، والأسر التي لديها أكثر من فرد من ذوي الاحتياجات الخاصة.

References:

- ABDEL-SADIQ; MUHAMMAD SAMI. The Rights of People With Special Needs Between Reality and Expectations, Al-Nahda Publishing House, Cairo, 2004.
- ALIMAT, SALEH NASSER. Total Quality Management in Educational and Educational Institutions: Proposals for Implementation, Al-Shorouk for Publishing and Distribution, Amman, 2004.
- AL-LAITHI, RASHA JAMAL. Comprehensive Quality in Education for People With Special Needs, Al-Fikr Al-Arabi for publishing, Jordan, 2009.
- AL-SHENNAWI, MUHAMMAD MAHROUS. Rehabilitation and Guidance of People with Disabilities, Al-Muslim Publishing and Distribution, 1998.
- ANTON, FARID; ENDO BALAGOPAL. Integrating Children With Disabilities and Special Needs in Early Childhood Programs: Concepts, Needs and Challenges, 1998. Workshop of Arab Resources for Health Care and Community Development. Aiyanapa: Cyprus.
- DONNELLY, JACK. International Human Rights Between Theory and Practice, translated by Mubarak Ali Othman, Academic Library, Cairo, 1998.
- HIND, Hassan Mohamed, Al-Habashi, Mustafa. The Child Rights Legal System, Legal Books House, Al-Mahalla Al-Kubra, Egypt, 2007.
- KAWAFHA, TAYSEER; YOUSSEF, ISSAM. Raising Extraordinary Children in School and Society, Al-Masir for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2007.
- KHATABI, AHMAD. Social Reality and the Rights of People with Special Needs in the Arab Society, University of Sharjah Journal of Sharia and Human Sciences, Volume 23, No. 3, 2006.
- Working Papers Presented to the Fourth Arab Scientific Conference, Welfare of the Gifted and Talented People, Amman, Jordan, 2005.

Electronic References:

- KABBARA, NAWAF. Monitoring the implementation of the Arab Decade of Disabled Persons 2004-2013 in the ESCWA region, 2007. www.escwa.un.org/ divisions/sdd/events/sddsaba.pdf
- The National Disability Plan: http//www.aamalsyria.org/index.php?m=8